[230] الاضداد ولولا كراهة التطويل لا وضحنا ان كل نوع من أنواع الفضائل ثابت له على اكمل الوجوه. واما القسم الثاني والثالث من اقسام الحكمة وهما الحكمة المنزلية والسياسية فقد علمت ان فائدتهما ان يعلم الانسان وجه المشاركة التى ينبغى ان يكون بين اشخاص الناس ليتاونوا على مصالح الابدان ونظام مصالح المنزل والمدنية وقد كان عليه السلام في ذلك العلم سباق غايات وصاحب آيات ويكفيك في معرفة ذلك منه اما على سبيل الجملة فلان الشريعة المصطفوية متضمنة لهاتين الحكمتين على اتم الوجوه واكملها بحيث ترجع اكابر الحكماء إليها في تعلمها، ومعلوم ان امير المؤمنين عليه السلام كان متمسكا بها ومقررا لها وباسطا لاسرارها الكلية ومفصلا لاشراتها الجميلة ولم يغير منها حرفا ولم يقصر فيها عن غاية وذلك مستلزم ثبوتهما له على اكمل وجه واتمه اما على سبيل - التفصيل فعليك في معرفة ذلك انه كان اكمل الخلق بعد رسول ا صلى ا عليه وآله في هذا العلم بمطالعة عهوده الى عماله وولاته وامرائه وقضاته من كتاب نهج البلاغة وخصوصا العهد الذى كتبه للاشتر النخعي فان فيه لطائف من تدبير امر المدن ونظام أحوالها لا تهتدى لحسنها وإذا تأملته لم تجد عليه مزيدا في هذا الباب، هذا مع ما تواتر من رجوع المتقدمين له المعترف بحسن تدبيرهم ويالتهم الى استشارته في امورهم وتعرف كيفية تدبير العساكر والحروب والمصالح الكلية والجزئية والفيئ الى احكامه من الاخبار الكثيرة. من ذلك قوله عليه السلام لما استشاره عمر في الخروج من المسلمين الى غزو الروم (1):

_____ (1) - نقله الشريف الرضى - رضى ا عنه - في باب الخطب من نهج البلاغة وصدره بهذه العبارة " ومن كلام له عليه السلام وقد شاوره عمر بن الخطاب في الخروج الى غزو الروم بنفسه " (انظر ج 2 شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد من طبعة مصر، ص 389). _____